

## ٤٨/٤٣ - تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى المادة ١٠٥ من ميثاق الأمم المتحدة والاتفاق المعقود بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة المؤرخ في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٤٧<sup>(١)</sup> .

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٣٢٣٧ (د - ٢٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ الذي دعت فيه . في جملة أمور . منظمة التحرير الفلسطينية إلى الاشتراك في دورات الجمعية العامة وفي أعمالها بصفة مراقب .

وإذ تؤكد حق الدول الأعضاء والمراقبين في أن تعين بحرية أعضاء وفدها للاشتراك في دورات الجمعية العامة وفي أعمالها .

وقد علمت أن منظمة التحرير الفلسطينية قد طلبت . عن طريق الأمين العام . وفقاً للممارسة المتبعة . تأشيرة دخول للسيد ياسر عرفات رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية . للاشتراك في الدورة الثالثة والأربعين للجمعية العامة .

وقد أحيطت علماً بقرار البلد المضيف رفض منح التأشيرة المطلوبة منهكاً التزاماته القانونية الدولية بموجب الاتفاق .

وإذ تؤيد رأي المستشار القانوني للأمم المتحدة المقدم في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨<sup>(٣)</sup> .

١ - تؤكد حق منظمة التحرير الفلسطينية في أن تعين بحرية أعضاء وفدها للاشتراك في دورات الجمعية العامة وفي أعمالها ؛

٢ - تعرب عن استيائها من عدم موافقة البلد المضيف على منح تأشيرة الدخول المطلوبة ؛

٣ - تعتبر أن هذا القرار من جانب حكومة الولايات المتحدة الأمريكية ، البلد المضيف . يشكل انتهاكاً للالتزامات القانونية الدولية للبلد المضيف بموجب الاتفاق بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة ؛

٤ - تحث البلد المضيف على أن يتقيد كل التقيد بأحكام الاتفاق وأن يعيد النظر في قراره ويرجع عنه ؛

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن تطورات هذا الموضوع في موعد لا يتجاوز أول كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ .

الجلسة العامة ٦٥

٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨

## ٥١/٤٣ - الإعلان المتعلق بمنع وإزالة المنازعات والحالات

التي قد تهدد السلم والأمن الدوليين وبدور الأمم المتحدة في هذا الميدان

إن الجمعية العامة .

إذ تشير إلى قراراتها ١٤١/٣٨ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ و ٨٨/٣٩ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ و ٧٨/٤٠ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ و ٨٣/٤١ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ١٥٧/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ .

وإذ تحيط علماً بقرار اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة<sup>(٤)</sup> . والتي اجتمعت في نيويورك في الفترة من ٢٢ شباط/فبراير ١٩٨٨ إلى ١١ آذار/مارس ١٩٨٨ وانتهت من إعداد مشروع الإعلان المتعلق بمنع وإزالة المنازعات والحالات التي قد تهدد السلم والأمن الدوليين وبدور الأمم المتحدة في هذا الميدان .

واقترعاً منها بأن اعتاد الإعلان المتعلق بمنع وإزالة المنازعات والحالات التي قد تهدد السلم والأمن الدوليين وبدور الأمم المتحدة في هذا الميدان سيسهم في تعزيز دور الأمم المتحدة وزيادة فعاليتها في صون السلم والأمن الدوليين .

وإذ تضع في اعتبارها الحاجة إلى كفالة نشر نص الإعلان على نطاق واسع .

١ - تقر الإعلان المتعلق بمنع وإزالة المنازعات والحالات التي قد تهدد السلم والأمن الدوليين وبدور الأمم المتحدة في هذا الميدان . والمرفق نصه بهذا القرار ؛

٢ - تعرب عن تقديرها للجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة لمساهمتها الهامة في إعداد نص الإعلان ؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يحظر حكومات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو الأعضاء في الوكالات المتخصصة . ومجلس الأمن . باعتماد الإعلان ؛

٤ - تحث على بذل قصاري الجهود لضمان التعريف بالإعلان بوجه عام وتنفيذه تفيدياً كاملاً .

الجلسة العامة ٦٨

٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

(٢) انظر القرار ١٦٩ (د - ٢) .

(٣) A/C. 6/43/7 .

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة . الدورة الثالثة والأربعون .

الملحق رقم ٣٣ (A/43/33) .